رابط المادة على منصة باحث

الأيمان والنذور والكفارات - الشيخ عبد الله الغديان - مشروع كبار العلماء

ما العمل لمن كان يحلف بالله كلما غضب ولا ينفذ ما حلف عليه؟الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

تقول كلما غضبت اقسم بالله العظيم اني سوف افعل كذا وكذا واني لا انفذ شيء مما قلت فهل يجب علي كفارة قسم صيام ثلاثة ايام او اطعام عشرة مساكين عن كل قسم وانا لا احصي عدد الحلفان الذي حلفته فما العمل احسن الله - 00:00:00

اليكم الجواب يقول الله جل وعلا ولا تجعلوا الله عرظة لايمانكم والشخص عندما يحلف تارة يحلف كاذبا وهذه اليمين ليس لها كفارة وانما يأثم صاحبها وعليه ان يستغفر الله ويتوب اليه - 00:00:20

ومن الايمان ما يحلفه الانسان من غير عقد القلب. وهذا يسمى يمين اللغو وهو الذي يجري على اللسان كثيرا مثل لا والله وبلا والله ففي هذه الحال عندما يحصل اليمين على هذه الصفة فانه لا كفارة لا كفارة على الشخص لقوله - 00:00:50

انا لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ومن الايمان ما يحلفه الانسان عاقدا قلبه عليه يريد ان يفعل شيئا او يريد ان يترك شيئا في هذه الحال يقول الرسول صلى الله عليه وسلم اني لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت - 00:01:15

الذي هو خير وكفرت عن يميني فاذا حلف الانسان على امر آآ وهذا الامر يعني يجوز له فعله او يجوز له تركه. ثم بعد ذلك رأى ان المصلحة فانه لا مانع منه ولكن عليه كفارة يمين. وهذه الكفارة هي - 00:01:41

عتق رقبة او اطعام عشرة مساكين او كسوتهم فان لم يجد فانه يصوم ثلاثة ايام فانه يصوم ثلاثة ايام. لقوله تعالى ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين - 00:02:07

من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير الرقبة من لم يجد فصيام ثلاثة ايام ذلك كفارة الى ايمانكم اذا حلفتم واحفظوا ايمانكم. ومما يحسن التنبيه عليه ايضا هنا ان الشخص قد يحلف ايمانا كثيرة على امر واحد - 00:02:28

يحلف ايمانا كثيرة على امر واحد. فاذا كان الحلف على هذه الصفة فانه يكفي فيه كفارة واحدة وبالله التوفيق - 00:02:48